


قرار رقم (٧١٥ / ل أ)

لجنة إدارة مصرف سورية المركزي ،
بناء على أحكام القانون رقم /٢٣/ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧ وتعديلاته ،
وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ٢٤٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٩/٥ ،
وعلى قرار مجلس النقد والتسليف رقم ١٠٠٦ م/ن/ب/٤ تاريخ ٢٠١٣/٨/٧ ،
وعلى كتاب مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ١٦٦/٢٥٢٩ تاريخ ٢٠١٤/٠٥/٢٢ المتضمن طلب
الموافقة على تمديد مهلة تقديم البيانات الدورية،
وعلى مذاكرتها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/ ٥/٢٨ ،
تقرر ما يلي :


- مادة (١) - الموافقة على تمديد مهلة تقديم البيانات المالية المرحلية المعدة لأغراض النشر ونماذج قرار مجلس
النقد والتسليف رقم (٥٩٧ م/ن/ب/٤) وتعديلاته للمصارف الخاصة في الجمهورية العربية السورية
والعائدة للربع الأول من عام ٢٠١٤ والمحددة بنهاية شهر نيسان لعام ٢٠١٤ وذلك لغاية
٢٠١٤/٦/٢٢ على أن تقوم المصارف بالالتزام بتزويد مفوضية الحكومة لدى المصارف بالبيانات
الأولية حتى تاريخ ٢٠١٤/٥/٣١ .
- مادة (٢) - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٨ / ٥ / ٢٠١٤




أمين السر العام

ليلى طنوس



رئيس لجنة الإدارة
حاكم مصرف سورية المركزي
الدكتور أديب ميالة



صورة عدد () إلى: